



النموذج رقم 1:

إعلان

يعلن ناظر الأوقاف بالقصر الكبير عن إجراء سمسرة علنية عمومية وفق الضوابط الحبسية الجاري بها العمل وذلك بتاريخ 20 مارس 2013 على الساعة 12 صباحا بمقر النظارة الكائن بشارع محمد الخامس رقم 128 القصر الكبير ، وذلك من أجل معاوضة الملكين التابعين لأحباس الزاوية القنطرية المبين بالجدول التالي:

ر.ت	إسم وموقع الملك	المساحة التقريبية	المرجع العقاري	مبلغ انطلاق السمسرة	تاريخ إجراء السمسرة
1	بوحوت 1 دار الدخان قرب مدرسة علال بن عبد الله	9166 م2	36 /28690	600,00	20 مارس 2013
2	بوحوت 2 دار الدخان قرب مدرسة علال بن عبد الله	2340 م2	36 /28641	600,00	20 مارس 2013

فعلى كل راغب في المشاركة في السمسرة أن يحضر في الوقت والمكان المحددين أعلاه مع الإشارة إلى أنه لا تقبل زيادة أي مشارك لم يوقع على كناش شروط السمسرة ولم يدفع لرئيس اللجنة ضمانا المشاركة المحددة في نسبة 10% من قيمة انطلاق السمسرة، كما لا تقبل المشاركة باسم الغير دون الإدلاء بوكالة قانونية تسمح بذلك.

**وللمزيد من المعلومات يرجى الاتصال بالنظارة مباشرة
أو بواسطة الهاتف رقم : 05-39-91-95-72 خلال أوقات العمل**

والسلام

شروط السمسرة

النموذج رقم 2:

رت	إسم وموقع الملك	المساحة التقريبية	المرجع العقاري	مبلغ انطلاق السمسرة	الحدود	تاريخ إجراء السمسرة
1	بوحوت 1 دار الدخان قرب مدرسة علال بن عبد الله	9166 م2	36 /28690	600,00	الشرق: الطريق الغرب: وادي بوحوت الشمال: أحباس الزاوية البدوة الجنوب: مدرسة علال بن عبد الله.	20 مارس 2013
2	بوحوت 2 دار الدخان قرب مدرسة علال بن عبد الله	2340 م2	36 /28641	600,00	الشرق: الطريق الغرب: وادي بوحوت الشمال: أحباس الزاوية البدوة الجنوب: مدرسة علال بن عبد الله.	20 مارس 2013

يتعلق الأمر بمعاوضة الملكين الحبسيين ذوي البيانات المبينة بالجدول التالي:

وذلك وفق الشروط التالية:

- 1- يصرح المشارك في السمسرة أنه على معرفة تامة بالملك موضوع المعاوضة ، وفي حالة رسو السمسرة عليه فإنه يقبل الملك على حالته دون مطالبة الأوقاف بأي ضمانات أو تعويض بسبب عيوب ظاهرة أو خفية أو لأي سبب آخر؛
- 2- أداء ضمانات المشاركة نقداً أو شيكا مضمون الدفع، قدرها 10% من المبلغ الإجمالي لانطلاق السمسرة يتم إرجاعها لغير الراسية عليه السمسرة بمجرد الإعلان عن آخر مزايده؛
- 3- قبل انطلاق السمسرة يتعين على كل مشارك ينوب عن غيره أو عن شريك أو شركاء أو يمثل شركة ضرورة الإدلاء بما يثبت توكيله لهذه الغاية (وكالة قانونية، شهادة من مسير الشركة...)
- 4- يؤدي الراسية عليه السمسرة ،بمجرد رسوها عليه نسبة 13% من نتيجة السمسرة (03% من مصاريف السمسرة 10% كتسبيق)؛
- 5- لا تعتبر هذه المعاوضة نهائية إلا بعد مصادقة الوزارة على نتيجة السمسرة؛
- 6- يؤدي الراسية عليه السمسرة 90% الباقية من قيمة المعاوضة داخل الأجل المحدد بالضوابط الحبسية وذلك ابتداء من تاريخ تبليغه ، بإشعار الواصل بمصادقة الوزارة على نتيجة السمسرة؛

- 7- إذا لم يؤد الراسية عليه السمسرة الباقي من قيمة المعاوضة داخل الأجل المذكور ،فإن مصادقة الوزارة تصبح لاغية ويعتبر المبلغ المدفوع والمحدد في نسبة 13% من نتيجة السمسرة خالصا للأوقاف ولا يحق له المطالبة باسترجاعه كليا أو جزئيا؛
- 8- يتحمل المعاوز له جميع المصاريف الخاصة بعقد المعاوضة بما في ذلك التسجيل والتنبر والمصاريف التقنية لدى مصالح الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والخرائطية والمسح العقاري؛
- 9- في حالة عدم مصادقة الوزارة على نتيجة السمسرة يرجع المبلغ المقبوض لصاحبه الذي لا يحق له المطالبة بأي تعويض؛
- 10- ضرورة التوقيع على شروط السمسرة؛
- 11- لا يجوز للراسية عليه السمسرة الادعاء بجهله لشروط هذه السمسرة ويمكنه طلب الإيضاحات اللازمة قبل انطلاق السمسرة.